رعاية القرآن والسنة لمقصد حفظ كيان الأمة

د. باي بن زيد*

سلم البحث في ١٤٣٩/١٢/٦هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ١٤٤٠/١/٩هـ

ملخص البحث:

يشكل موضوع هذا المقال محاولة لبيان مقصد عظيم من مقاصد القرآن الكريم والسنة النبوية وهو حفظ كيان المجتمع المسلم والدفاع عن وجوده وحدوده ورسالته؛ والذي لا يتحقق إلا برعاية أطياف المجتمع كلها دون إقصاء أو تهميش لتكون يدا واحدة لردع أي عدوان خارجي أو فتنة تمزيق داخلية؛ وموادعة أهل الإقامة والجوار من غير المسلمين، والتعاون معهم في بسط السِّلم والسلام.

يوضح المقال كذلك أن مقاصد تشريع الجهاد إنما هي الدفاع عن سلطان الإسلام، والضرب على أيدي المعتدين والظلمة حتى تكون الدولةُ مهابةَ الجانب، وتحقيق أمن أرضها وسلامتها من خيانة أهل النفاق وغدر أهل المعاهدة والموادعة.

كلمات مفتاحية: القرآن المدني، الأمة، مقصد، حفظ ، كيان.

Summary:

The subject of this article is an attempt to demonstrate the great purpose of the Holy Quran and the Sunna, namely, the preservation of the Muslim community and the defense of its existence, its limits and its mission, which can only be achieved by the whole society without exclusion or marginalization to be a single hand to deter any external aggression or internal strife. And non-Muslims, and to cooperate with them in establishing peace and peace. The article also clarifies that the purposes of the legislation of jihad are to defend the authority of Islam, beating at the hands of the aggressors and the darkness so that the state is on the side of the side and the security of its land and safety

Key words. alquran almadanie ,Nation, Destination, protection, entity.

تمهيد:

بعد أن تجذَّرت عقيدة الحق في النفوس المؤمنة خلال المرحلة المكية، وملكت قلوب الرجال، وأضحت صدّا صلبا منيعا في وجه الباطل وأنصاره؛ وهيأت النفوس للتسليم المطلق لأوامر الله ورسوله ﷺ؛ وسمت الروح وتألقت في أحضان الطهر والنّقاء ومكارم الأخلاق؛ آن أوان مرحلة جديدة يحتاج فيها هذا المجتمع الفتي إلى

* عضو هيئة تدريس بقسم العلوم الإسلامية، جامعة تلمسان، الجمهورية الجزائرية.

تشريعات تحفظ له وجوده وحدوده، وتحميه من أعداء الداخل والخارج؛ فكان القرآن المدني دستورا ربانيا، ومنهجا تشريعيا يبني هذه الأمة لبنة لبنة، ويرعى تكوينها وتطوّرها مرحلة بعد مرحلة.

يقول محمد فاروق النبهان: "تتميز الآيات المدنية بخصائص تجسد واقع المجتمع الإسلامي الذي يواجه تحديات خارجية تستهدف كيانه ووجوده، وتحديات داخلية تستهدف تنظيم شؤونه على قواعد ثابتة تحقق الانسجام بين مبادئ الإسلام وواقع المجتمع الإسلامي"[1]، ويقول كذلك: "وجاءت الآيات المدنية معبرة عن قضايا المسلمين، منظمة شؤونهم، مرشدة لهم لكي يختاروا الطريق السليم في التعامل لإرساء الحجر الأساسي في بناء المجتمع الإسلامي، منظمة أحكام الجهاد والمال والحكم والأسرة والعقوبات داعية المسلمين إلى التكافل المادي الذي هو أساس التَّناصر وعماد الأمن والاستقرار"[2].

وتتجلى معالم هذه التشريعات الربانية فيما قام به النبي ﷺ بالمدينة ، فبعد أن أرسى دعائم المجتمع الإسلامي، ونظم العلاقات بين أبنائه بضبط الحقوق والواجبات؛ اتجهت سياسته الحكيمة إلى أهل الإقامة والجوار من غير المسلمين فمد لهم يده الشريفة، موادعا لهم، متعاونا معهم يبتغي بسط السِّلم والسلام، والأمن والأمان حتى يكون مجتمع المدينة بأطيافه كلها يدا واحدة لردع أي عدوان خارجي أو فتنة تمزيق داخلية.

ومن هذه الشرائح غير المسلمة: اليهود وأهل الذمة والمستأمنون.

فما هي معالم المنهج القرآني الكريم والسنة المطهرة في هذه المرحلة الدعوية الجديدة لإرساء القواعد والأسس التي تحمي لهذا المجتمع الفاضل وجوده وحدوده؛ وتعدُّ الدولة القرآنية القوية تحت سياسة سيد الخلق وحبيب الحق؛ نبينا محمد عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم.

وتتم معالجة هذه الجزئية من خلال العناصر التالية:

مقدمة: حول أهمية الموضوع.

المبحث الأول: تعامل القرآن والسنة مع غير المسلمين في دار الإسلام وأثره في حفظ بناء الأمة.

المطلب الأول: تنظيم علاقات المسلمين بيهود المدينة وأثره في الحفاظ بيضة الإسلام.
المطلب الثاني: تنظيم علاقات المسلمين بأهل الذمة وأثره في الحفاظ بيضة الإسلام.
المطلب الثالث: تنظيم علاقات المسلمين بالمستأمنين وأثره في الحفاظ بيضة الإسلام.

المبحث الثاني: تشريع القرآن المدني لأحكام الجهاد وأثر ذلك في الدفاع عن "حوزة" الإسلام، والحفاظ على بيضته.

المطلب الأول: مرحلة الإذن بالقتال ومقاصد تشريعه.
المطلب الثاني: مرحلة القتال المقيد ومقاصد تشريعه.
المطلب الثالث: مرحلة الأمر بالقتال العام ومقاصد تشريعه.

خاتمة، لأهم النتائج.

المبحث الأول
تعامل القرآن والسنة مع غير المسلمين في دار الإسلام وأثره في حفظ بناء الأمة

لما قدم النبي ﷺ المدينة ألفى بها طوائف متعددة من غير المسلمين؛ ففيها اليهود –رأس الغدر والخيانة– وهم قبائل ثلاث: بنو قينقاع وبنو النضير وبنو قريظة، وفيها المشركون الوثنيون؛ ومن تدبير العزيز الحكيم، وقصد صيانة البناء الداخلي للمجتمع الجديد، وحمايته من أي غدر أو خيانة قام النبي ﷺ بكتابة الصحيفة لضبط العلاقات بين جميع هذه الشرائح المختلفة المكونة لمجتمع المدينة، منتهجا سياسة الاحتواء لا الإقصاء؛ مبرزا بتفصيلٍ وبيانٍ الحقوقَ والواجبات؛ وبهذا العمل يتبين لكل من أراد الحق والصواب أن الرسالة المحمدية رسالة سلام وتعايش واحتواء، وليست رسالة تهميش وعنصرية وإقصاء؛ فالنبي ﷺ لم يُقْص أيّ شريحة قبل أن تُقْصِيَ نفسَها بنفسِها بغدرها وخيانتها، والرسالة المحمدية رسالة إعمار وحياة، وليست كما يروِّج لها المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون أنها رسالة سيف ودمار.

إن هذه الصحيفة بالإضافة إلى تنظيمها للعلاقات بين المسلمين من المهاجرين والأنصار؛ كانت بمثابة دستور الدولة الذي يرسم سياستها مع غير المسلمين من أهل الإقامة والجوار. فما هي أهم الشرائح التي تواجدت بالمدينة؟ وكيف تعامل القرآن الكريم معها؟ وما أثرها في حماية كيان الأمة والدفاع عنها؟.

المطلب الأول
تنظيم علاقات المسلمين بيهود المدينة وأثره في حفظ بيضة الإسلام

اليهود هم رأس القلاقل والبلابل وكانوا ثلاث قبائل بالمدينة: بنو قينقاع وبنو النضير وبنو قريظة؛ وادعهم النبي ﷺ، وأبرم معهم معاهدة عنوانها الأخوة الإنسانية حال السلم، والدفاع المشترك عن المدينة حال الحرب مقابل حفظ أنفسهم وأموالهم وعقائدهم.

يقول المباركفوري مبرزا سياسة النبي ﷺ الداخلية مع غير المسلمين زيادة في غرس معالم مجتمعه الحضاري: "رأى أن يقوم بتنظيم علاقاته بغير المسلمين، وكان همه في ذلك هو توفير الأمن والسلام والسعادة والخير للبشرية جمعاء، مع تنظيم المنطقة في وفاق واحد، فسن في ذلك قوانين السماح والتجاوز التي لم تعهد في عالم مليء بالتعصب والتغالي.

وأقرب من كان يجاور المدينة من غير المسلمين هم اليهود؛ وهم وإن كانوا يبطنون العداوة للمسلمين، لكن لم يكونوا أظهروا أية مقاومة أو خصومة بعد، فعقد معهم رسول الله ﷺ معاهدة ترك لهم فيها مطلق الحرية في الدين والمال"[٣].

أهم مضامين المعاهدة مما له تعلق باليهود الموادعين:

وردفي فقه السيرة للغزالي رحمه الله مقتطفات لبنود هذه المعاهدة تحمل في ثناياها بعض الحقوق والواجبات للمسلمين وغيرهم من المعاهدين؛ آثرت أن أذكر منه ما له تعلق بالجزئية المبحوث فيها؛ وهذا نصها:" وأنّ اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.

وأنّ يهود بني عوف أمة مع المؤمنين؛ لليهود دينهم وللمسلمين دينهم؛ وأنّ ليهود بني النجار والحارث وساعدة وبني جشم وبني الأوس ... إلخ، مثل ما ليهود بني عوف، وأنّ على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وأنّ بينهم النصح والنصيحة والبر، دون الإثم، وأنّه لم يأثم امرؤ بحليفه، وأنّ النصر للمظلوم، وأنّ الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، وأنّ الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره ...وأنّ بينهم النصر على من دهم يثرب، وأنّ من خرج امن، ومن قعد بالمدينة امن، إلا من ظلم وأثم.. وأنّ الله جار

لمن بر واتقى"[٤].

إن الناظر إلى هذه البنود بعين التأمل والتدبر يقف على حكم وعبر لا تعد ولا تستقصى في تدبير النبي ﷺ لبناء المجتمع الإسلامي ورعايته والدفاع عنه؛ ولعل أهمها ما يلي:

– تحصين المدينة من أي عدوان خارجي؛ ولا يكون ذلك إلا بائتلاف جميع أطياف ساكنيها وتناصرهم وتعاونهم، وهذا ما جاء مصرحا به في الصحيفة:" وأنّ بينهم النصر على من دهم يثرب".

– وحدة وتماسك هذه الأطياف يقتضي مسالمة أحلافها ومعاداة أعدائها؛ وهذا ما جاء مصرحا به في الصحيفة:" وأنّه لم يأثم امرؤ بحليفه، وأنّ النصر للمظلوم"؛ وكذلك في "وأنّ اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين".

– وحدة وتماسك هذه الأطياف يقتضي ضبط العلاقات الاجتماعية بينها، وتحديد الحقوق والواجبات؛ وهذا ما تضمنه البند: "ومن قعد بالمدينة امن، إلا من ظلم وأثم، وأنّ الله جار لمن بر واتقى".

– وحدة وتماسك هذه الأطياف يقتضي الحرية العقدية والملكية الفردية للآحاد والجماعات ما لم تصادم روح الجماعة المسلمة بتفويت المصالح العامة أو جلب المفاسد العامة؛ وهذا ما ضَمِنَته الصحيفة لليهود في: "لليهود دينهم وللمسلمين دينهم".

ويمكن القول أن كثيرا من حِكَم التدبير النبوي للصحيفة نجدها تصب في مصبٍّ واحد وهو الحفاظ على وحدة المجتمع المدني بجميع شرائحه لأنه سبيل القوة والمنعة العسكرية، وهو سبيل القوة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها؛ ولا غرو أنها أهم العوامل التي تساعد على نشر الإسلام بحرية.

وما أجمل ما قاله الدكتور جعفر عبد السلام حين صَدَّرَ بعض الدروس المستفادة من هذه المعاهدة بقوله:" الدرس الأول الذي أذكره وأبلغه لمن يقومون بإعادة بناء الدولة، وإعادة بناء الأمة في بلادنا الآن بعد أن تعرضت لانهيارات عظيمة؛ أن الرسول ﷺ لم يُهمِل أي شخص من سكان المدينة، ولم يُهمل أي اتجاه من الاتجاهات، ولم يكتف بالمسلمين وبالمهاجرين والأنصار وإنما دعا الجميع"[٥].

ولن تقوم قائمةٌ لهذه الأمة ما لم تخاصم أفكار الإقصاء والتهميش؛ وتحارب

دعاة التفرقة والعنصرية تحت أي غطاء بين جميع أفرادها.

المطلب الثاني
تنظيم علاقات المسلمين بأهل الذمة وأثره في حفظ بيضة الإسلام

الذمة في اللغة:

تدور معاني الذّمَّة لغة حول العهد والأمان والضمان والحرمة، جاء في لسان العرب:" والذِّمامُ كل حرمة تَلْزمك إِذا ضَيَّعْتَها المَذَمَّةُ، ومن ذلك يسمى أَهلُ العهد أَهلَ الذِّمَّةِ، وهم الذين يؤدون الجزية من المشركين؛ ورجل ذِمِّيٌّ معناه رجل له عهد؛ والذِّمَّةُ العهد منسوب إِلى الذِّمَّةِ؛ قال الجوهري الذِّمَّةُ أَهل العقد؛ وقال أَبو عبيدة الذِّمّةُ الأَمان"[٦]، وقال كذلك:" ...وفي الحديث ذكر الذِّمَّة والذِّمامِ وهما بمعنى العَهْد والأَمانِ والضَّمانِ والحُرْمَةِ والحق وسُمِّيَ أَهل الذِّمَّةِ ذِمَّةً لدخولهم في عهد المسلمين وأَمانهم"[٧].

يلاحظ على ما سبق ذِكْرُه أن الذِّمة أُطلِقت باعتبار الذم الحاصل لمن فرط وضيع ما وُكِّلَ به وأُسنِد إليه.

الذمة في الاصطلاح:

عرفها الطاهر بن عاشور بقوله: "وَالذِّمَّةُ مَا يَمُتُّ بِهِ مِنَ الْأَوَاصِرِ مِنْ صُحْبَةٍ وَخُلَّةٍ وَجِوَارٍ مِمَّا يَجِبُ فِي الْمُرُوءَةِ أَنْ يُحْفَظَ وَيُحْمَى، يُقَالُ: فِي ذِمَّتِي كَذَا، أَيْ أَلْتَزِمُ بِهِ وَأَحْفَظُهُ"[٨].

أهل الذمة في الاصطلاح:

عرفهم علي حسني الخربوطيى بقوله: "هم المستوطنون في بلاد الإسلام من غير المسلمين؛ وسموا بهذا الاسم لأنهم دفعوا الجزية فأمنوا على أرواحهم وأعراضهم وأموالهم، وأصبحوا في ذمة المسلمين"[٩].

ويشمل هذا الحكم أهل الكتاب من اليهود والنصارى، ومن لهم شبهة كتاب كالمجوس[١٠]؛ حيث تحفظ لهم دماؤهم وأموالهم وأعراضهم، ويُكفَل لهم حقُّ الحرية في عقائدهم؛ وما أخذ النبي ﷺ الجزية منهم إلا بعد نزول قوله تعالى[١١]: ﴿قاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ ما حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صاغِرُونَ﴾.(سورة التوبة، الآية: ٢٩).

قال القاسمي رحمه الله مبرزا سماحة الإسلام مع أهل الذمة في معرض

تفسير قول الله تبارك وتعالى: ﴿لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَوْ كانُوا آباءَهُمْ أَوْ أَبْناءَهُمْ أَوْ إِخْوانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾.(سورة المجادلة – الآية:٠١): "وأما أهل الذمة الذين بين أظهرنا، ممن رضي بأداء الجزية لنا وسالمنا، واستكان لأحكامنا وقضائنا، فأولئك لا تشملهم الآية، لأنهم ليسوا بمحادّين لنا بالمعنى الذي ذكرناه، ولذا كان لهم ما لنا، وعليهم ما علينا، وجاز التزوج منهم، ومشاركتهم، والاتجار معهم، وعيادة مرضاهم. فقد عاد النبي ﷺ يهوديّا، وعرض عليه الإسلام فأسلم؛ وعلى الإمام حفظهم والمنع من أذاهم، واستنقاذ أسراهم، لأنه جرت عليهم أحكام الإسلام، وتأبد عهدهم، فلزمه ذلك، كما لزم المسلمين"[١٢].

هكذا يحفظ الإسلام حقوق الآخر في أرضه ما لم تُنتهَك حرُماتُه، ويرضى به في سماحة وتعايش وأمن وسلام؛ ومن أراد أن يقف على عظمة الإسلام وحضارته في التعامل مع الآخر فليتأمل هذه المعاني الراقية التي يسطرها النبي ﷺ بقوله:" ألا مَن ظلَم معاهَدًا أو انتقصَهُ حقَّهُ أو كلَّفهُ فوق طاقتِهِ أو أخذ له شيئًا بغير حقِّهِ فأنا حجيجُهُ يومَ القيامَةِ وأشارَ رسولُ اللهِ ﷺ بيدِهِ إلى صدرِهِ ألا ومَن قتلَ رجلًا له ذمَّةُ اللهِ ورسولِهِ حرَّمَ اللهُ عليهِ الجنَّةَ، وإنَّ ريحها ليوجَدُ من مسيرَةِ سبعينَ خريفًا"[١٣].

المطلب الثالث
تنظيم علاقات المسلمين بالمستأمنين وأثره في حفظ بيضة الإسلام

المستأمِن في اللغة:

تدور معاني الإستئمان في اللغة حول طلب الأمان والحماية والحفظ.

ورد في معجم اللغة العربية المعاصرة:" (أ م ن) استأمنَ يستأمن، استئمانًا، فهو مستأمِن، والمفعول مستأمَن؛ استأمن فلانًا: ١- عدّه أمينًا يُوثق فيه؛ ٢- طلب منه الأمانَ والحمايةَ"[١٤].

وعليه فالمُستأمِن طالب الأمان؛ فإن أجيز طلبه فهو مُستأمَن.

المستأمِن في الاصطلاح:

عرف ابن القيم رحمه الله المستأمن بقوله:"وأما المستأمن فهو الذي يقدم بلاد المسلمين من غير استيطان لها"[١٥]؛ وقسم المستأمنين إلى أربعة أقسام قائلا:"... وهؤلاء أربعة أقسام: رسل وتجار ومستجيرون حتى يعرض عليهم الإسلام والقرآن،

فإن شاءوا دخلوا فيه، وإن شاءوا رجعوا إلى بلادهم؛ وطالبوا حاجة من زيارة أو غيرها وحكم هؤلاء ألا يهاجروا ولا يقتلوا ولا تؤخذ منهم الجزية، وأن يعرض على المستجير منهم الإسلام والقرآن فإن دخل فيه فذاك وإن أحب اللحاق بمأمنه ألحق به ولم يعرض له قبل وصوله إليه، فإذا وصل مأمنه عاد حربيا كما كان"[١٦].

هذه صورة أخرى توضح سماحة الإسلام وعالميته وحضارته؛ يسع الجميع دون إقصاء أو تهميش أو عنصرية، ويسهر على حفظ وسلامة وأمن الجميع شريطة أن تحترم الواجبات ولا تنتهك الحرمات.

وقد ضمن القرآن الكريم هذا الحق في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾.(سورة التوبة، الآية: ٠٤).

قال ابن كثير رحمه الله:" إن من قدم من دار الحرب إلى دار الإسلام في أداء رسالة أو تجارة، أو طلب صلح أو مهادنة أو حمل جزية، أو نحو ذلك من الأسباب، فطلب من الإمام أو نائبه أمانًا، أعطي أمانًا ما دام مترددًا في دار الإسلام، وحتى يرجع إلى مأمنه ووطنه؛ لكن قال العلماء: لا يجوز أن يمكن من الإقامة في دار الإسلام سنة، ويجوز أن يمكن من إقامة أربعة أشهر"[١٧].

وعند التأمل في هذا المبدأ الإسلامي الحضاري مبدأ الأمان والجوار لغير المسلم حتى حال الحرب؛ تتضح غايات وحكم قرآنية كثيرة تستلهم منها الدروس العملية في التعامل مع الآخر سلما وحربا لعل أهمها:

– تربية المسلم على واجب الدعوة إلى الله لهداية الناس، وإقامة الحجة عليهم حتى في أحرج الأوقات؛ وهو ما يوضح بجلاء أن الرسالة القرآنية رسالة خير وهداية، وليست رسالة تقتيل وإبادة كما يروج له الحاقدون والحاسدون.

– الأخلاق القرآنية العملية مع الآخر من أقوى وسائل الدعوة إليه سبحانه وتعالى؛ وهي حجة قاطعة ضد كل ناعق حاقد يصف رسالة الإسلام زورا وبهتانا بالوحشية والتقتيل والعنصرية والإقصاء.

– الإسلام دين السماحة والتعايش والحضارة والإعمار واستثمار جميع الطاقات وتفعيلها فيما يخدم مصلحة الأمة مهما كانت ديانات ومعتقدات أصحابها شريطة

احترام الحقوق والواجبات.

وهكذا أرسى الإسلام قواعد صلبة –في بناء المجتمع المنشود– تحفظ له قوته ووحدته، بضبط دقيق ومحكم لعلاقاته الداخلية مع غيره من الشرائح التي تقاسمه أرض المدينة حتى يكون المجتمع كله يدا واحدة لردع أي عدوان خارجي أو فتنة تمزيق داخلية.

والسؤال المطروح كيف تعامل القرآن الكريم مع هذه الطوائف التي أعطاها الأمان إذا ما نقضت عهودها كيدا بأمة الإسلام؛ وضربا لوحدة مجتمع المدينة لتوهين شوكة المسلمين؟ وما موقفه كذلك من المشركين وممن لا يدينون دين الحق؛ والذين ناصبوا العداء لهذا الدين، ووقفوا سدا أمام دعوة الإسلام؟.

المبحث الثاني
تشريع القرآن المدني لأحكام الجهاد وأثر ذلك في الدفاع عن "حوزة"[١٨] الإسلام والحفاظ على بيضته

أوذي النبي ﷺ في الله طيلة دعوته المكية المباركة من كفار قريش، وأوذي معه أحبابه وأتباعه من الصحابة ﷺ؛ بيد أنه ﷺ قابل ذلك بالتحمل والصبر والاحتساب، والصفح والعفو، وكف اليد وتحاشي الصدام؛ للحفاظِ على هذا الغرس الجديد حتى يتّسق ساقه، والحرصِ على بناء أفراده بناءً يُؤهِّلهم لحمل أمانة الدعوة، ونشر الإسلام، ونصرة الشريعة.

وما شُرِع الجهادُ أول ما شُرِع إلا في مرحلة الدعوة المدنية؛ وما أُذِن فيه ابتداءً إلا بقدر الدفاع عن النفس لما تنمّر أهلُ الكفر لأهل الإسلام وناصبوهم العداء؛ قال الله تبارك وتعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا، وَإِنَّ اللَّهَ عَلى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾.(سورة الحج – الآية: ٣٩)؛ وهذا بيان ساطع يحوي الرد القاطع على كل قزم تطاول على القرآن الكريم، واتهمه إفكا أنه شرع الجهاد لإخضاع الرقاب، وحملها على الدخول في الإسلام قسرا و كرها.

يقول أحمد أحمد غلوش: "إن الجهاد في جملته يخضع للمبدأ العام الذي يتفق مع الفطرة، القائم على أساس مدافعة العدوان، والتصدي للظلم، وحماية حق الإنسان في الحرية والكرامة، وهو مبدأ ثابت يقول الله تعالى:﴿فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾.(سورة االبقرة، الآية: ١٩٤).

والعقوبة بكافة صورها في الإسلام نوع من مدافعة الجريمة على قدرها، وهو مبدأ حق وعدل؛ لأن الظلم لو ترك لعم الفساد، ولو تجرد الحق والعدل من قوة الحماية لأصبحت الشؤون للطغاة، وساد في الناس البغي والفساد"[١٩].

وبإنعام النظر في الآيات المدنية المتعلقة بالجهاد، يمكن الوقوف على مراحل تشريعه، والمقاصد العامة لكل مرحلة في البناء الحضاري للدولة المسلمة؛ وتفصيل ذلك كما يلي:

المطلب الأول
مرحلة الإذن بالقتال ومقاصد تشريعه

تبدأ هذه المرحلة بنزول قوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا، وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾.(سورة الحج- الآية:٣٦)؛ وذلك أن قريش كانت قد أذاقت المسلمين بمكة ألوانا من العذاب، ولكنهم أُمِرُوا بالصبر وكف اليد؛ فلما هاجروا إلى المدينة وتأسس المجتمع الإسلامي الجديد؛ أُذِن لأهل الإيمان بمدافعة الظلم والطغيان عن أنفسهم؛ وفيه إشارة إلى بداية مرحلة جديدة من سياسة سيف الحق تجاه الباطل وأهله. يقول الرازي: "أذنوا في القتال بسبب كونهم مظلومين وهم أصحاب رسول الله ﷺ؛ كان مشركوا مكة يؤذونهم أذى شديدا؛ وكانوا يأتون رسول الله ﷺ من بين مضروب ومشجوج يتظلمون إليه؛ فيقول لهم اصبروا فإني لم أومر بقتال حتى هاجر ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية، وهي أول آية أذن فيها بالقتال بعد ما نهى عنه في نيف وسبعين آية"[٢٠].

ذكر الرازي رحمه الله في تفسير هذه الآية أن النهي عن القتال قبل الإذن فيه ورد في نيف وسبعين آية؛ وفي هذا دلالة قوية على أن الرسالة المحمدية رسالةُ هدى وسلام للعالمين، لا رسالة إجبار وإكراه في الدين؛ وأن الإذن في قتال الباغي إنما كان لرد الظلم والعدوان والتعالي؛ وإلى هذا المعنى بشير محمد خلاف بعد استعراضه لتباين آراء العلماء في سياسة الدولة الخارجية مع غير المسلمين قائلا:" والنظر الصحيح يؤيد أنصار السلم القائلين بأن الإسلام أسس علاقات المسلمين بغيرهم على المسالمة والأمان لا على الحرب والقتال إلا إذا أريدوا بسوء لفتنتهم عن دينهم أو صدهم عن دعوتهم فحينئذ يفرض عليهم الجهاد دفعا للشر وحماية للدعوة"[٢١].

وبتأمل الآية وتدبرها تتضح أهم المقاصدِ السنية من تشريع الجهاد في هذه المرحلة؛ والتي يمكن إبرازها في حفظ النفوس المؤمنة وصيانة حقوقها، ودفع المظالم عنها، وصد الاعتداء عليها.

المطلب الثاني
مرحلة القتال المقيد ومقاصد تشريعه

وهذه المرحلة من القتال تتضح معالمها من ظاهر قوله جل وعلى:﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾.(سورة البقرة،الآية:١٨٩). فالأمر بالقتال في الآية جاء قاصرا على المقاتلين والمحاربين الذين يريدون الشر والاستئصال للرسالة وأصحابها؛ ومن عظمة وكمال القرآن أن هذا الأمر جاء مقرونا بالنهي عن مجافاة الحق والإنصاف مع المبطل حتى حال قتاله.

وبتأمل الآية يمكن الوقوف على مقاصد تشريع الجهاد فيها، فإضافة إلى ضرورة الدفاع عن النفس؛ يتعين الدفاع عن عقيدة التوحيد التي امتلكت هذه النفوس، والمصابرة في الدعوة إليها لأن أنصارَ الحقِّ أهلُ رسالة للإنسانية قاطبة لإخراجها من ذل الاستعباد إلى عز العبودية لله تبارك وتعالى وحده دون سواه؛ غير أن تحصيل هذه المقاصد يقتضي مغالبة الباطل ومدافعته؛ فالباطل لا يرضى بغير توهين شوكة الحق فضلا عن إزالته، وهو ما يبرر دفاع أنصار الحقِّ عن عقيدتهم ورسالتهم.

يقول سيد قطب في تفسيره للآية: "إنه القتال لله، لا لأي هدف آخر من الأهداف التي عرفتها البشرية في حروبها الطويلة؛ القتال في سبيل الله، لا في سبيل الأمجاد والاستعلاء في الأرض، ولا في سبيل المغانم والمكاسب ولا في سبيل الأسواق والخامات ولا في سبيل تسويد طبقة على طبقة أو جنس على جنس.. إنما هو القتال لتلك الأهداف المحددة التي من أجلها شرع الجهاد في الإسلام، القتال لإعلاء كلمة الله في الأرض، وإقرار منهجه في الحياة، وحماية المؤمنين به أن يفتنوا عن دينهم، أو أن يجرفهم الضلال والفساد، وما عدا هذه فهي حرب غير مشروعة في حكم الإسلام، وليس لمن يخوضها أجر عند الله ولا مقام."[٢٢]

وهذه المرحلة تعد توطئة للمرحلة النهائية، التي تليها من تشريع الجهاد العام.

المطلب الثالث
مرحلة الأمر بالقتال العام ومقاصد تشريعه

في هذه المرحلة فُرِض على أهل الحق قتالُ أهل الباطل كافةً؛ سواء كانوا مشركين أو أهل كتاب –حتى يسلموا أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون– بدليل قوله تعالى: ﴿قاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ ما حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صاغِرُونَ﴾. (سورة التوبة– الآية: ٢٩).

قال الرازي: "الكفار فريقان، فريق عبدة الأوثان وعبدة ما استحسنوا، فهؤلاء لا يقرون على دينهم بأخذ الجزية، ويجب قتالهم حتى يقولوا لا إله إلا الله، وفريق هم أهل الكتاب، وهم اليهود والنصارى والسامرة والصابئون، وهذان الصنفان سبيلهم في أهل الكتاب سبيل أهل البدع فينا، والمجوس أيضاً سبيلهم سبيل أهل الكتاب... فهؤلاء يجب قتالهم حتى يعطوا الجزية ويعاهدوا المسلمين على أداء الجزية"[٢٣].

إن هذه الآية جاءت مفصلة لأحكام المرحلة النهائية من تشريع الجهاد؛ والذي لا يختص بفئة كافرة دون أخرى؛ إنما هو الإسلام أو السيف لأهل الشرك؛ والإسلام أو دفع الجزية أو السيف لأهل الكتاب من اليهود والنصارى ومن لهم شبهة كتاب.

ويمكن إجمال أهم مقاصد الجهاد في هذه المرحلة في:

– حماية الدعوة الإسلامية من كل العوائق والعقبات التي قد تقف سدا أمام انتشارها وتوسعها من قبل ملة الكفر حتى تكون كلمةُ الله هي العليا وكلمة الذين كفروا هي السفلى.

– حفظ الحرية الإنسانية وصيانة حقها في العقيدة والعبادة، وانتشالها من ذل الاستعباد إلى عبادة رب العباد.

– الدفاع عن سلطان الإسلام، والضرب على أيدي المعتدين والظلمة حتى تكون الدولةُ مهابةَ الجانب، وتحقيق أمن أرضه وسلامها من خيانة أهل النفاق وغدر أهل المعاهدة والموادعة.

وبعد استعراض مراحل تشريع الجهاد والمقاصد العامة منه في كل مرحلة؛ يمكن القول أن الجهاد في الإسلام ما شُرع إلا لتحقيق المصالح الخاصة والعامة،

ودرء المفاسد الخاصة والعامة، وقد ظهر ذلك جليا في الدفاع عن حوزة الدين وحماية بيضته حتى تحيى الأمة صلبة الأسس، قوية الأركان، متلاحمة الأطراف، مهابة الجانب، تحيى بنور العقيدة، وتعيش في ظلها، وتموت لأجلها.

وحاصل البيان أن قلوب تلك الصفوة المباركة لما تهيأت للتسليم المطلق لأوامر الله ورسوله ﷺ؛ وسمت نفوسهم في مراقي الطهر والنّقاء، وتألقت أرواحهم في أحضان مكارم الأخلاق؛ واستوى بناء المرحلة الأولى واكتمل، أرسى القرآن المدني معالم المجتمع الفاضل المتكامل على تلك القواعد المكية البنائية.

هذه المعالم شملت مناحي الحياة كلها، حيث "كانت العقيدة هي مصدر التصور والفكر، وكانت هي أساس الترابط والاجتماع، وكانت هي أساس الحكم والتشريع، وكانت هي الدافع للحركة والانطلاق، وكانت هي ينبوع الفضائل والأخلاق، وكانت هي صانعة البطولات في ميادين الجهاد والاستشهاد، ومجالات البذل والإيثار"[٢٤].

خاتمة:

يمكن إجمال أهم نتائج البحث كالآتي:

- حماية حوزة الإسلام والحفاظ على بيضته قائم على رعاية مجتمعه بأطيافه كلها دون إقصاء أو تهميش ليكون يدا واحدة لردع أي عدوان خارجي أو فتنة تمزيق داخلية.
- حماية حوزة الإسلام والحفاظ على بيضته يتطلب موادعة أهل الإقامة والجوار من غير المسلمين، والتعاون معهم في بسط السِّلم والسلام، والأمن والأمان.
- من الدروس العملية في التعامل مع الآخر سلما وحربا تربية المسلم على واجب الدعوة إلى الله لهداية الناس، وإقامة الحجة عليهم حتى في أحرج الأوقات؛ وهو ما يوضح بجلاء أن الرسالة القرآنية رسالة خير وهداية، وليست رسالة تقتيل وإبادة كما يروج له الحاقدون والحاسدون.
- الأخلاق القرآنية العملية مع الآخر من أقوى وسائل الدعوة إليه سبحانه وتعالى؛ وهي حجة قاطعة ضد كل ناعق حاقد يصف رسالة الإسلام زورا وبهتانا بالوحشية والتقتيل والعنصرية والإقصاء.

- الإسلام دين السماحة والتعايش والحضارة والإعمار واستثمار جميع الطاقات وتفعيلها فيما يخدم مصلحة الأمة مهما كانت ديانات ومعتقدات أصحابها شريطة احترام الحقوق والواجبات.
- من مقاصد تشريع الجهاد حماية الدعوة الإسلامية من كل العوائق والعقبات التي قد تقف سدا أمام انتشارها وتوسعها من قبل ملة الكفر حتى تكون كلمةُ الله هي العليا وكلمة الذين كفروا هي السفلى.
- من مقاصد تشريع الجهاد حفظ الحرية الإنسانية وصيانة حقها في العقيدة والعبادة، وانتشالها من ذل الاستعباد إلى عبادة رب العباد.
- من مقاصد تشريع الجهاد الدفاع عن سلطان الإسلام، والضرب على أيدي المعتدين والظلمة حتى تكون الدولةُ مهابةَ الجانب، وتحقيق أمن أرضها وسلامتها من خيانة أهل النفاق وغدر أهل المعاهدة والموادعة.

هوامش البحث:

[1]: المدخل إلى علوم القرآن الكريم – محمد فاروق النبهان– حلب– دار عالم القرآن– ط.١ – ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م– ص: ٩٧.

[2]: المرجع نفسه – الصفحة نفسها.

[3]: الرحيق المختوم– صفي الرحمان المباركفوري– قطر– وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية– ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٧م – ص: ١٩٢.

[4]: فقه السيرة – محمد الغزالي – دار الكتب الحديثة – ط.٦ – ١٩٦٥م– ص:١٩٣ وما بعدها.

[5]: أعمال ندوة صحيفة المدينة وفن بناء الدولة– جعفر عبد السلام– منشورات كلية الآداب والحضارة الإسلامية – جامعة الأمير عبد القادر– قسنطينة– مطبعة اقرأ– ١٤٣٥هـ– ٢٠١٤م – ص: ١٠.

[6]: لسان العرب –ابن منظور– مادة: ذمم– بيروت– دار صادر– د.ط– د.ت–ج:١٢– ص:٢٢٠.

[7]: المرجع نفسه –ص: ٢٢١.

[8]: التحرير والتنوير– الطاهر بن عاشور– ج:١٠ – ص:١٢٤.

[9]: الإسلام وأهل الذمة – علي حسني الخربوطي– القاهرة – المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية – ١٣٨٩هـ– ١٩٦٩م – ص:٦٥.

[10]: ينظر: التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي– ناصر محمدي محمد جاد – دار الميمان للنشر والتوزيع – ط.١– ١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م– ص: ١٦٠–١٦١.

[11]– ينظر: المرجع نفسه– ص:١٦٢.

[١٢]- محاسن التأويل- محمد جمال الدين القاسمي- ت: محمد فؤاد عبد الباقي- ط.١ - ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م- ج: ١٧ - ص:٥٧٣١.

[١٣]- موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر- علي بن أحمد بن حجر العسقلاني- ت: حمدي عبد المجيد و صبحي السيد جاسم السامرائي- الرياض- مكتبة الرشد- ط.٢- ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م- ج:٢- ص:١٨٤وعلق عليه بأنه حسن.

[١٤]- معجم اللغة العربية المعاصرة - أحمد مختار عمر - مادة: (أ م ن)- القاهرة- عالم الكتب - ط.١ - ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م - ج:١ - ص:١٢٣.

[١٥]- أحكام أهل الذمة- ابن قيم الجوزية - ت: يوسف بن أحمد البكري وَ أحمد بن توفيق العاروري - الدمام- رمادي للنشر - ط.١- ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م- ج:٢ - ص: ٨٧٤.

[١٦]- أحكام أهل الذمة-ابن قيم الجوزية - ج:٢ - ص: ٨٧٤.

[١٧]- تفسير القرآن العظيم- ابن كثير - ت: سامي بن محمد السلامة- دار طيبة - ط.٢- ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م -ج:٤ - ص: ١١٤.

[١٨]- حوزة الإسلام: هي حدود بلاده ونواحيها لأنها في حوزه وملكه؛ وبيضة الإسلام مجاز عن أمته، شبهت ببيضة الطائر في حرص وليها على حفظها- أصول النظام الإجتماعي- الطاهر بن عاشور - ص:٢١٥.

[١٩]- السيرة النبوية في العهد المدني- أحمد أحمد غلوش- مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع - ط.١ - ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م - ص:٢٢٩.

[٢٠]- مفاتيح الغيب- فخر الدين الرازي- دار الفكر - ط.١- ١٤٠١هـ- ١٩٨١م-ج:٢٣- ص:٤٠.

[٢١]- السياسة الشرعية أو نظام الدولة الإسلامية- محمد خلاف - القاهرة- المكتبة السلفية- د.ط - ١٣٥٠هـ - ص:٧٦.

[٢٢]- في ظلال القرآن - سيد قطب- دار الشروق -١٤٣٢هـ- ٢٠١١م- ج:١- ص:١٨٧.

[٢٣]- تفسير الرازي - ج: ١٦- ص:٣٢.

[٢٤]- ملامح المجتمع الذي ننشده - يوسف القرضاوي - د.ط - د.ت - ص:٣٥.

فهرس المصادر والمراجع.

١. أحكام أهل الذمة- ابن قيم الجوزية- ت: يوسف بن أحمد البكري وَأحمد بن توفيق العاروري الدمام- رمادي للنشر- ط.١- ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٢. الإسلام وأهل الذمة- علي حسني الخربوطي-القاهرة- المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية- ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.

٣. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام- محمد الطاهر بن عاشور-مؤسسة الوطنية للكتاب- ط.٢- د.ت.

٤. أعمال ندوة صحيفة المدينة وفن بناء الدولة- جعفر عبد السلام- منشورات كلية الآداب والحضارة الإسلامية - جامعة الأمير عبد القادر- قسنطينة- مطبعة اقرأ- ١٤٣٥هـ- ٢٠١٤م.

٥. التحرير والتنوير – الطاهر بن عاشور تونس– الدار التونسية للنشر – ١٩٨٤م.
٦. التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي– ناصر محمدي محمد جاد – دار الميمان للنشر والتوزيع –ط.١ – ١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م.
٧. تفسير القرآن العظيم– ابن كثير– ت: سامي بن محمد السلامة– دار طيبة– ط.٢– ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م .
٨. الرحيق المختوم– صفي الرحمان المباركفوري– قطر– وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٧م.
٩. السياسة الشرعية أو نظام الدولة الإسلامية– محمد خلاف– القاهرة–المكتبة السلفية– د.ط– ١٣٥٠هـ.
١٠. السيرة النبوية في العهد المدني– أحمد أحمد غلوش– مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع –ط.١ – ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م.
١١. فقه السيرة– محمد الغزالي– دار الكتب الحديثة –ط.٦ – ١٩٦٥م.
١٢. في ظلال القرآن– سيد قطب – دار الشروق –١٤٣٢هـ – ٢٠١١م.
١٣. لسان العرب– ابن منظور محمد بن مكرم– بيروت– دار صادر– د.ط – د.ت.
١٤. محاسن التأويل– محمد جمال الدين القاسمي– ت: محمد فؤاد عبد الباقي – ط.١– ١٣٧٦هـ – ١٩٥٧م.
١٥. المدخل إلى علوم القرآن الكريم–محمد فاروق النبهان–حلب–دار عالم القرآن– ط.١–١٤٢٦هـ.
١٦. معجم اللغة العربية المعاصرة– أحمد مختار عمر– مادة: (أ م ن)– القاهرة– عالم الكتب– ط.١– ١٤٢٩هـ– ٢٠٠٨م.
١٧. مفاتيح الغيب– فخر الدين الرازي– دار الفكر– ط.١ – ١٤٠١هـ– ١٩٨١م.
١٨. ملامح المجتمع الذي ننشده– يوسف القرضاوي– د.ط – د.ت.
١٩. موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر– علي بن أحمد بن حجر العسقلاني– ت: حمدي عبد المجيد و صبحي السيد جاسم السامرائي–الرياض– مكتبة الرشد– ط.٢– ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.